

## شرح زاد المستقنع للإمام الحجاوي [01] | كتاب الطهارة: باب

### الاستنجاء: ورفع ثوبه قبل دنوه من الأرض

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله مشاهدينا الكرام الى لقاء جديد وحلقة جديدة من برنامجكم يستفتونك. رحبوا معي في مطلع هذا اللقاء بضييفي كيفكم صاحب الفضيلة الشيخ عبد المحسن بن عبد الله الزامل المدرس بالمسجد الحرام والمسجد النبوي. اللهم بارك لنا في علم شيخنا واجزه عنا خير الجزاء. حياكم الله شيخ - 00:00:00

محسن حياكم الله ابو انس شكر الله لكم وجزاكم الله خير ومرحبا باخواني جميعا ان شاء الله سبحانه وتعالى لنا ولكم التوفيق والسداد اللهم امين سعادة بوجودك يا شيخنا يا رب اسعد اخواني واخواتي بتواصلكم الطيب المبارك معنا في هذه الحلقة الطيبة المباركة. اه حياكم الله يا شيخنا - 00:00:25

الحقيقة لا زال الحديث الماتع والجميل الحقيقة حول هذه الاداب. واللي هي تنطبق الحقيقة مع الذوق العام في حياة المسلم بشكل كبير قد توقفنا في الحلقة الماضية عند الحديث عن دخول الخلاء في باب الاستنجاء لكن في - 00:00:45

سؤال يا شيخنا. نعم. اه يسأل او تسأل احدى الاخوات تقول الدخول باجهزة الجوانات وهي تحمل مصاحف كاملة وتفاسير كاملة. وكثير من ذكر الله عز وجل والاعمال الطيبة اه في مثل هذه الحالة هل يشرع دخول مثل هذه الاجهزة اذا كان يمكن تركها خارج الخلاء - 00:01:05

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما ما يتعلق بسؤال الاخت بارك الله فيها بدخول جوانات فهذه ان كان تريد ان - 00:01:26

مجرد دخول الجوال وان الجوال مثلا فيه مثل القرآن وفيه العلم فبمجرد دخول الة هو المصحف مثلا والاحاديث والذكر هذا ليس ظاهر على الشاشة فلا يظهر ان فيه شيئا كما اوضحت باي جهاز - 00:01:44

اما اذا كان تدخل مثلا بالمصحف بالجوال مثلا ومفتوح مثلا مثل من يقرأ ويكون يذهب الجوال معه يجي يتوضأ مثلا عرض له الحاجة الى الوضوء او الخلاء فدخل به وهو ما وهو مفتوح والشبهة مفتوحة على - 00:02:04

آآ صفحة من القرآن او وجه من القرآن او حديث او اذكار ونحو ذلك. فهذا دائر بين التحريم والكراهة كما لو كان معه ورقة وان كان هناك فرق بين الورقة التي يحملها - 00:02:24

وما يكون في الشاشة لان الورقة التي يحملها في يده وفيها قرآن هذه يمسكها بيده واذا كان في القرآن لا يجوز ان يمسها الا على طهارة خلاف الشاشة في هذه الشاشة لو مسها لا يمس نفس الحروف والكلمات انما هذه رموز واشياء بمجرد - 00:02:37

ضغط عليها تخرج اه هذه الحروف وهذه الكلمات فلا بأس بمشيها لكن ادخالها للخلا ان يظهر انه على هذا الوجه على الخلاف المتقدم وان كان المراد بذلك ادخال الخلاء اه او دخول الخلاء بهذه الاجهزة - 00:02:58

وهو وهو يسمع الصوت منها فان كان يسمع الصوت من خارج الخلا هذا تقدم لا بأس به. وان كان النفس الجهاز او نفس الجوال آآ يقرأ او صوته وهو معه في الخلاء - 00:03:17

فهذا يظهر والله اعلم انه دائر بين التحريم والكراهة. وان كان نفس القارئ غير موجود في الخلاء. لان القراءات تسجيل. صحيح. او مواد في الجوال وهو ليس موجود القارئ انا اه هل يشبه مثلا من يقرأ خارج الخلاء - 00:03:35

في نظر والله اعلم انه خلافه انه خلافه لان الصوت صادر من جهاز من داخل الخلا والذي يسمعه يقول هذا القارئ في الخلا في الخلا فهذا ايضا لا اه يعني يسمعه على هذا الوجه وهو معه في الخلاء - [00:03:54](#)

جميل هذا رضوان ايضا يسأل الشيخ يقول آآ في بعض اقوال اهل العلم آآ لاحظ ان هناك تشدد آآ اه في بعض الاقوال والاحكام التي يصدرونها. فهل هذا صحيح ام هو توهم مني - [00:04:20](#)

هو كلامه عام يعني هو ما يعني هذي يقصد بحثنا او لبحث اخر. ربما قد يقصد مثلا في بحثنا مثلا او اخذنا بحثنا. يقول يقول في يقول هناك بعض اقوى الان فيها تشدد بعض الشيء - [00:04:38](#)

يعني في بعض المسائل يعني ربما يقصد انه لم يثبت عليها دليل او اخذ باقوال ضعيفة ثم يقول هذا القول ويثبت عليه يقول اخوان الحكم والتشدد او الترخص نعلم انه لا يحكم به - [00:04:50](#)

الا اناس من اهل العلم. هم. جميل. فاذا كان اخونا هذا من اهل العلم من اهل العلم ويعرف الاقوال التي هي شديدة والاقوال التي هي رخصة فهو من اهل العلم ويعرف عذر العلماء - [00:05:06](#)

هذا امر مبسوط ولا يحتاج الى الجواب هو في الحقيقة اه بل هو قد يكون اه ممن يبين هذه المسألة ما دام انه يقول ان هذا القول مشادة وهذا القول فيه رخصة فكما تقدم الذي يحكم بهذا اهل العلم. يقول هذا القول ولهذا قالوا يعني اياك وتشديد - [00:05:21](#)

ابن عمر ورخص ابن عباس ابن مسعود او نحو من هذا فهذا واقع حتى في كلام العلماء قديما ومالك والقاسم رحمه الله ابو مالك اه نعم مالك والقاسم يروى عن بعض العلماء لعله الليث رحمه الله انه افتى - [00:05:41](#)

مرة اه شخصا او افتى ابنه بقول للقاسم فقال ان عدت افتيتك بقول مالك يعني احدهم ما شدة احد مخفف. يعني قصة بلحو من هذا. وابن عباس رحمه الله اه وقع له قصة في هذا من جهته - [00:06:01](#)

التشديد والتخفيف تارة والسائلان اثنان عن مسألة واحدة اجاب هذا جواب واجاب جواب والمسألة واحدة لكن اختلاف السائل فالعلماء لهم في النظر في العلم في بذل العلم وفي اه من - [00:06:20](#)

يذكر له هذه المسألة تذكر وهذا ايضا واسع ذكره في مسائل تتعلق باشيء قد لا تذكر في مسائل العامة شيخ الاسلام كلام في هذا رحمه الله فلذا اه نعلم ويعلم كل طالب علم - [00:06:43](#)

ان اهل العلم يختلفون في هذا منهم من يكون ليله الى تشديد بعض الاقوال قد يكون سبب مثلا انه ملتزم مدى معين وشخص يكون عنده سعة وهذا هو الواجب اذا كان هذا هو المراد فلا شك - [00:07:03](#)

ان الترخص ان هذا يعتبر ترخص. انما هو اخذ بالدليل ثم الشريعة جاءت برخصة في مكانها وليس في الشريعة التشديد ان على الدين يسر. وما جاء عليكم دين حرج ليس في لا يمكن اذا كان شيء فيه تشديد لا يمكن تأنيه بالشريعة. يا سلام. بل - [00:07:24](#)

اذا ضاق الامر اتسع الامر اتسع والمشقة تجري بالتيسير اذا حسن شقة فابشر بالتيسير وهذا في موارد الشريعة وفي مصادرها حظرا وسفرا وفي كل احوال المكلفين في العبادات والمعاملات والمناكحات الى غير ذلك. هذا باب واسع - [00:07:43](#)

اه فلذا اه حين ترى قولاً فيه تشديد في ترخص فهذا قد يكون مثلا رجل من اهل العلم يعرف هذا القول وهذا القول فهو يفتي غيره او نفسه بما يراه اوفق الدليل - [00:08:04](#)

وكما تقدم آآ يعني مسألة التشديد ومسألة التخفيف. آآ العلم والعلم العلماء تكلموا في هذا وتكلموا في من آآ يعني تقع له ويرى الناس اختلفوا فيها منهم من افتى بالتحريم ومنهم افتى بالجواز ومنهم من افتى بالكراهة وهذا يقع. صح. ولكن والله الحمد - [00:08:23](#)

من يتق الله فان الله يجعله فرجا ومخرج الشريعة واضحة وبينه واهل علم وان اختلفوا اختلفوا في مسائل ليست من الاصول انما هي مسائل يعني اه يقع في جنسها الخلاف. نعم. احسن الله اليكم قال ويكره دخوله بشيء فيه ذكر الله تعالى الا الحاجة - [00:08:44](#)

ورفع ثوبه قبل دنوه من الارض وكلامه فيه وبوله في شق ونحوه ومس فرجه بيمينه واستنجاه هو استجماره بها واستقبال النيرين. نعم احسنت ما شاء الله اتيت عليه جزاك الله خير. اسأل الله نعم ناخذها واحدة واحدة - [00:09:04](#)

يقول ورفع تقدم شيء في ذكر الله هي لدي حاجة كما تقدم ورفع ثوبه اي يكره رفع ثوبه. وهذا ادب عظيم مبالغة التستر ان والله

سبحانه سبحانه وتعالى يحب الحياء والستر - 00:09:24

والنبي عليه الصلاة والسلام قال ان الله حي ستير ان الله حيحب الحياء ان حي شتير. والنبي عليه الصلاة والسلام حديث سعيد الخدري اشد حياء من العذراء في خدرها. هذا الوصف العام. فكيف - 00:09:45

اذا كان هذا الامر في حال كشف العورة والانسان يحتاج الى كشف عورة في مواطن منها عند الخلاء ومع ذلك لما كان الاصل في كشف العورة التحريم وانه لا يجوز - 00:10:01

اذا تقدر بقدرها. هذي القاعدة. جميل. تقدر ورفع ثوبه هم قالوا يكره لانه موضع حاجة يعني اه والمعنى انه يجتهد الا يكشف عورته الا بقدر الحاجة. قبل دنوه من الارض - 00:10:14

وهذا احتراز من كون انسان يأتي مثلا ثم يرفع ثوبه يكشف سوءاته وهو حتى الان لم يتهيا لهذا فالواجب على الانسان ان يستتر عورته ثم عند ارادة قضاء الحاجة اه يشمر عن ثيابه - 00:10:34

اولا قبل دنوه من الارض وهذا ورد في حديث فيه ضعف لكن هو مبني على الاصل في ان كشف العورة منهي عنه. وقد اختلف العلماء في مسألة وهي كشف العورة في الخلاء - 00:10:53

اذا لم يكن عنده احد هل يجوز او لا يجوز يرى انه لا يجوز حكيم جدي عند السنن عوراتنا ما تأتي منها وما نذر. قال احفظ عورتك الا بزوجتك او ما ملكتي منك. قال فاحد يكون خاليا ما عنده احد - 00:11:08

قال فالله حق ان يستحي منه. هذا يبين انه لا يجوز. لان اذا كان قد احفظ عورتك يحفر عورته والله حق اذا كان احق ان يستحي من والامر كذلك وهو مأمور ان يحفظ عورته - 00:11:28

فاذا حفظها في حال الخلوة واجب وان لا يكشفها الا بقدر الحاجة. وينفي الخلاء ونحوه. ورفع ثوبه قبل دنوه من ارض هذا يعني اه اذا كان يعني لو كان خاليا ما عند احد شخص في صحراء مثلا - 00:11:50

او مكان ما عند احد مثلا في موضوع الخلا مثلا لكن لو كان في مكان مكشوف في صحرا مثلا وهنا من ينظر او ثم من ينظر مثلا ينظر في هذه الحالة يجزم بالتحريم - 00:12:14

بالتحريم بنا تردد وهذا يعني هو احدى ادوية احمد رحمه الله وهذا هو الصحيح ويحرم كشف العورة قبل ان هم قالوا وراء يكره لكن جزوا بالتحريم ان كان هم من ينظر يعني امران - 00:12:27

كشف عورته يعني هناك من ينظر وقالوا في هذه الحالة يحرم اما في الحالة الاولى فيكره. والحالة الاولى هي موضع تردد. هل يقال يجب او هل يكره او يحرم؟ والله اعلم. نعم - 00:12:50

وكلامه فيه تقدم هذا تقدمت هذه المسألة وكلامه به. يعني حتى ولو برد السلام انه لو سلم عليه فانه لا يرد السلام وقوله كلامه فيه المذهب وقول الجمهور انه يكره - 00:13:07

سبق ان بعض العلماء قال يحرم الكلام مطلقا. وسبق ذكر حديث سعيد الخدري وان الصواب في حديث سعيد الخدري انه باجتماع هذه الشروط المذكورة في الحديث فلا يتردد في تحريم الكلام على ما جاء في حديث سعيد الخدري رضي الله عنه على فرض ثبوته

- 00:13:27

ابو خالد يا شيخنا يقول نعم. واذا اه طلب من اه من هو في داخل دورة المياه امرا غير الكلام. مثل ان يسأل عن مفتاح او يسأل عن شيء اخر - 00:13:45

اه في هذه الحالة هل يجيبك لا بأس اذا كان مثلا محتاج الى الكلام مثل سئل عن شيء يحتاج اليه مثل ذكر المفتاح مثلا او شيء فلا بأس لانه موضع حاجة - 00:13:55

حاجة تقدر بقدرها ولأنه يعني قد يكون هذا مما يهمه في الغالب إذا كان من اهله بل يكون ما يهمه ولو انه تأخر عن مثل هذا قد يترتب عليه مثلا هواة امر لاهلي او امر يتعلق فالأظهر انه لا بأس به. نعم. اذا اذا كان ما هناك اه يعني اه - 00:14:07

حاجة للمبادرة اليه فيمكن يرد بالنحنة ونحو ذلك اه اذا امكن يستغني بذلك؟ نعم. جميل قال بوله وكلامه وبوله في شق ونحوه

ايضا كذلك بوله دور في الشق ونحوه اه نحو الشق السرب - 00:14:30

المكان كالجحر مثلا الجحر وهذا هو في حديث رواه ابو داود والنسائي من رؤية عبدالله بن سرجس ان النبي نهى ان يبالي في الجحر لقتادة ايمانها ونحو ذلك. قال يقال انها مساكن الجن. الاصل ان نمتثل - 00:14:56

لكن في الغالب ان الشارع ما ينهى عن شيء الا لحكمة. لحكمة وهذا واضح من جهة النهي عن البول في اه جحنها ان يبالي في في الغالب ان الجحر هذا ليكون يعني نازل في الارض يكون لهوان - 00:15:18

للدواب قد يكون مساكن الجن الله اعلم ما ندري عن هذا. المقصود ان هذه آ قد يخرج منها شيء يؤذي الانسان اما ان يؤذى واما ان يؤذى وكلاهما لا يجوز - 00:15:39

لا يجوز يعني ان يسعى بشيء في هدية قد تخرج منه هامة او حية فتلدغه مثلا وفي الغالب انه اذا انى يحصل له الاذى هو نفسه ولهذا قال بوله في شق ونحوه - 00:15:54

الشقوق ونحوه يعني الجحر هم قالوا يكره ذاك الحديث فيه النهي والحديث من رواية قتادة عن عبد الله بن سرجس ولنحمد جماعة قالوا انه لم يسمع وهو لم يسمع الا من انس رضي الله عنه - 00:16:15

مع جلالة قتادة رضي الله عنه الا انه لا يثبت له سماع الا من انس رضي الله عنه هو تابعي وذهب بعض اهل العلم الى انه سمع وهذا قول ابي حاتم وعلي مديني في نظر انهما قالوا ذلك آ احدهما او كلاهما قال انه سمع من عبد الله بن سرجس - 00:16:38  
جميل. على هذا والمثبت اقدم على النافي يكون قولهما اولى بهذا ممن نفاه انه سمع لكن عندنا نظر اخر ينظر هل قتادة صرح بسماعه من قتادة رضي الله عنه قتادة وابن - 00:17:03

ابو الخطاف السدوسي البصري امام البصرة رحمه الله في زمانه آ على جلالته عنده نوع من التدليس رحمه الله ولهذا لا يحتج به ليتسرح بالسماع خاصة اه عند ابي داود واهل السنة ونحوه. ان كان صرح هذا لا اشكال وان لم يصرح هو موضع النظر. فالحديث - 00:17:23

احتج به الجمهور على انه ينهى عن يبالي في الجحر فالقول بالتحريم متوجه قوي خاصة ان العلماء ذكروا ان العلة امر فيه ظرر. صحيح. ظرر ولا ضرر ولا ضرار ولا يجوز للانسان ان يتعزز - 00:17:48

لشيء فيه ضرر والمعنى يقتضي ذلك يقتضي ذلك والشارع والقاعدة عند جمهور العلماء علماء الاصول والفقه ان الشارع اذا نهى عن شيء نهيا مجردا لا يحتاج الى قرائن. فانه عند جمهورهم يكون للتحريم. واذا امر يكون يجوب - 00:18:07

خلاف لمن قال لابد من قليل ان الامر لا لا صيغة له او النهي. لكن خاصة الامر قالوه لكن الصواب انه خاصة بالنهي انه للتحريم نعود للتعليم. ومن جهة المعنى الذي ذكره في هذا الباب. اه الامر الثاني هنا مسألة اخرى - 00:18:30

هل يدخل فيه كل شق وكل جحر وسراب او انه يعني يكون هذا خاصا بما يعلم مثلا انه جحور وشقوق للهوا ونحو ذلك خاصة ليكون في البرية عند الاشجار او يكون في المطامن ونحو ذلك. هم. اه او يدخل في كل مكان لو تصدعت الارض مثلا في مطر مثلا صار فيها - 00:18:50

مثلا او آ كان في بعض الاماكن خاصة حين يكون عمل وحفريات مثلا في منطقة وتجري عليها المياه ثم بعد ذلك تأتي الارض مثلا ثم يكون فيها شقوق ويكون فيها اه حفر اه جحور ونحو ذلك. هل ايضا يدخل في العموم - 00:19:17

الله اعلم لو نظر للمعنى من جهة ان هذه الاماكن تكون مأوى للهوام اه فانه يجرى عليه العموم. وقد يقال والله اعلم بتفصيل لكن لا ادري من قال هذا ينظر. يقال ان كانت هذه المنطقة مثل هذا المكان موضع مثل - 00:19:37

هو او في مكان قريب من مواضع الهواء فانه ينبغي توقيه لانه يغلب على الظن وجود الهوام ونحوها. وان كان لا مكان في موطن عمارة ونحو ذلك وليس مكان للهوام وللحشرات واحتاج ان يبول فيه وربما قد يكون هذا المكان هو مناسب حتى - 00:19:55

البول ولا يرجع اليه ولا يصيبه فلا بأس بذلك والله اعلم. احسن الله اليكم. نعم. اه ابو اه اميمة يسأل الشيخ انه يقول هذه الاحكام التي في اه اوردتموها يقول لها لتسري على الرجال والنساء على حد سواء؟ نعم هذي باجماع العلماء باجماع المسلمين. ما نقول

باجماع المسلمين. هم - 00:20:15

للرجال والنساء حتى الصغار والكبار يعني الصغار من الرجال الذكور والانات حكم عام لكن لا يعني هو يجب تعليم الاولاد. يعني الشارع الحكيم عمر يا ايها الذين في قوله يا ايها الذين قوا انفسكم - 00:20:35

واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة. قال سبحانه وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها. قال علي رضي الله عنه. قال علموهم وادبوهم ويسري على الرجال والنساء باجماع المكلفين. فلا يقال هذا خاص ثم خاصة هذه اداب - 00:20:56

اقول اداب عامة بل لعل التقدم في درس سابق ان الحيوانات فطرت على يعني اه الاستتار واحيانا بعض الحيوانات وربما ايضا اه فطرت على اه ازالة النجاسة ودفنها هذا مشاهد صحيح كيف عاد بالادمي؟ كيف اذا كانوا من اهل الاسلام؟ نعم جميل آآ ثم -

00:21:14

مقال اه نعم. بعد ذلك فرجه بيده. نعم قال نعم. ومس فرج وانه يكره قالوا يكره الحديث ورد قال لا يوشكن احدكم ذكره بيمينه

يبول. ولا يتمسح من الخلاء بيمينه - 00:21:43

ولا يستنجي بيمينه. آآ الحديث جاء لا يمسن نهي مؤكد من التوكيل الثقيلة قالوا يكره التحريم مجرد. كيف اذا كان مؤكدا وكيف اذا فيكون نهيا مؤكدا؟ صحيح. لكن هم يقولون القرينة الصارفة للنهي من التحريم الكراهة حديث - 00:22:09

بن علي اه رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام لما سأله عن مس الذكر او الرجل يمس ذكره يعني يسأله عن نظمه قال هل هو الا بضعة منك - 00:22:33

قالوا هذا حيدل على ايوا اللي ماشية. هذا يدل على النهي وقاعدة العلم. اذا جاء حديث يدل على التحريم. حديث يدل على الجواز صرفوا النهي من التحريم الى الكراهة بدليل الحديث الجواز. هذا آآ قولهم هذا صحيح لكن ليظهر - 00:22:49

لان ذاك الحديث على فرض ثبوته مع ان الحديث روى الخمسة صح علي المدني وهو من بني قيس بنطلق عن ابيه طلق بن علي آآ مختلف فيه اه بعض العلماء قالوا لا يحتج بقيس اه لكن على فرض القول به فهو سؤال - 00:23:11

عن اه حالة وهو الوضوء ايه ده قال ما هو الا برأة منك. وانسان قد ثم هذا يعني مسه باي عضو في حال الوضوء اما هذا نهج خاص في ان يمس بيمينه - 00:23:31

بيمينه فمسوا فرجه بيمينه على هذين القولين ولهذا جاز من بعض اهل العلم بتحريم مسه انا مظاهر السنة وانه لا يجوز مسه باليمين ولان الحديث النهي عن مسي باليمين بالنهي عن استنجاب اليمين. ولا يتمسح من الخل بيمينه - 00:23:51

والاصل ان هذه الجمل ان مشاقها واحد وان كان قد يأتيه بعض الادلة في الاخبار انه يكون احدهم مثلا للاباحة والآخر الوجوب لكن حين سيقت هذه الاداب في مثل هذه الحال - 00:24:17

تناسقها وتوافقها على المعنى القول باتساقه ايضا واتفاقها لان النهي للتحريم على وجه واحد هو الاظهر وخاصة كما اتقدم انه ليس آآ لا يكون هناك اي صارفا لما تقدم من المعنى. قال - 00:24:38

لا يوشكن احدكم ولا يتمسح من الخلاء بيمينه. ثم ايضا من جهات المعنى اليمين لها شرفها ولها كرامتها تقدم آآ او لعله تقدم شيء من هذا ويتعلق بفضل اليمين وكانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعامه - 00:25:03

وشرابه وطعامه وشرابه وثيابه وشماله لما سوى ذلك من حديث فاطمة كما في حديث فاطمة كما في حديث حفصة رضي الله عنها ابي داود حديث عائشة رضي الله عنها كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:21

وكانت شماله للاذى وما كان من نحو ذلك كما رواه ابو داود عن عائشة رضي الله عنها وهما حديثان جيدان وهذا واضح من هديه عليه الصلاة والسلام مع هذه الاخبار - 00:25:41

اه كله يدل على ان ظاهر الحديث عن الحديث على ظاهره من جهة التحريم وان لا يجوز مسها باليمين كما انه يجوز مس لكن منها العلم من قال ان هذا - 00:25:55

خاص بحال ماذا؟ حال قضاء الحاجة. فقط. قال وهو يبول اللفظ المطلق مقيد انجح لي مطلق وجا مقيد. لا يمسن احدكم ذكره



انثى. جاء في لفظ اخر وهو يبول. لكن دقق عيد جماعة قالوا هذا - [00:26:10](#)

اشحن الباب المطلق والمقيد هذا من باب زيادة الرواة بعضهم على بعض وهو حديث واحد مخرجه واحد لكن روية مختصرة رؤية

عامة فليس من باب المطلق والمقيد وهذا هو الاظهر لمتبع الخبر يعني انه حديث واحد - [00:26:29](#)

لكن ذكر بعضهم لفتان وبعضهم ذكره مطلقا. هم والاول والاثم والاكمل هو روايته على هذا الوجه مع انه هل يعني جاء من طريق اخر

اللي يظهر على مقام العيد رحمه الله انه ليس كذلك وليس من باب المطلق والمقيد وانه حديث واحد - [00:26:49](#)

وانه قال احدكم ذكر ابنه يبول. وعلى هذا يقال اذا كان الحديث على هذا الوجه والنبي نهى عن البول نهى عن نمسه ذكره بيمينه وهو

يقول فيكون نهيه عن مسه في غير حال البول من باب اولى. مهم. من باب اولى. لانه اذا كان يقول قد يتوهم - [00:27:13](#)

الحاجة الى ان يمسكه بيمينه اه ومع ذلك النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن ذلك وانه يستغني بيساره عن يمينه آا اما في غير حال

البول فلا حاجة الى ذلك. لكن جمهور علماء قالوا انه للكرهه كما هو المثل. ومسه - [00:27:42](#)

مس فرجه بيمينه. جميل. ذهبوا ايضا قالوا ان قوله الفرج هنا يشمل الدبر والقبول. هم. كما انه بالقوة كذلك للدبر كما هو كما ذكرت

في مسألة نقض الوضوء وهذه لعلها تأتي ان شاء الله. نعم. يسأل احد الاخوة يا شيخ ان يقول - [00:28:03](#)

اه تكريم اليمين هنا وعدم مباشرتها للقبل او الدبر اثناء الوضوء او الاستنجاء او الاستجمار هل من الحكم اه انها يضاف بها الناس

ويأكل ويشرب بها؟ نعم كلام حسد هذا - [00:28:25](#)

وهكذا نص العلماء اليمين للمصافحة والاخت والاعطاء والاكل والشرب وجميع ما يكون بين الناس في مجالسهم يكونوا باليمين ويأخذ

بها ويعطي بها وحتما ورد في الحديث ولا يأخذ ويعطيه الا بيمينه وشماله بضد ذلك - [00:28:40](#)

ولهذا يصون اليمين من هذه الافعال وتلك الافعال هذه للشمال ومن ذلك في حال قضاء الحاجة. ثم المراد في مس فرج باليمين معناه

هو كونه يمس الفرج. اها وسيأتينا مسألة استنجاء هذه مسألة اخرى. هذه مسألة تتعلق بمس - [00:29:01](#)

الفرج باليمين مسوا فرجه بيمينه ليس خاصا بالذكر بل للمخرجين. نعم. احسن الله اليكم. قال واستنجاؤه واستجماره بها واستقبال

النيرين. كذلك واستنجاؤه واستجماره يكره استنجاؤه باليمين يكره استجماره باليمين معنى انه - [00:29:25](#)

لا يستنجي ولا يستجمر بها. وليس المعنى المراد انه لا يباشر نجاسة بيمينه. لا هذا ما يجوز حتى بالشمال. هم. يعني المراد انه لا لا

مثلا يمسك ذكره بيمينه يمسحه بالحجر - [00:29:49](#)

يمشي الكهرب يمينه ويمسحه بالتراب اذا اراد ان يزيل الاذى يكون بشماله يأخذ الحجر فيمسح الاذى يأخذ التراب ويمسح

الاذان اذا كان بالماء الماء له حكم نهر الماء في الغالب يباشر الاداء - [00:30:07](#)

لكن يكون بالماء يأخذ الماء. اه انما ينبغي ان يخفف الاذى قبل ان يباشره بشماله. ولهذا سيأتينا ان شاء الله من الراتب ازالة الاذى. وانه

يشرع ان يجيره بالاحجار او التراب قبل ذلك. حتى تزول العين - [00:30:27](#)

والنجاسة ويبقى الاثر بعد ذلك يباشره بالماء بشماله ولا بأس ان يستعين باليمين دون مباشرة موضع الاذان لو انسان انسان اخذ الماء

وصبه في شماله مثلا او اخذ الماء وجعل - [00:30:49](#)

آا يلقيه على فرجه ويمسح بشماله لا بأس. خاصة في الماء اما الحجر فانه يكون الجميع بالشمال. جميل. لكن الماء اوسع من جهة انه

قد يأخذ الماء يكون الوضع الاعلى يمسح بشماله - [00:31:14](#)

هذا يكون بالشمال واليمين يستعين بها. ولهذا قال واستنجاؤه واستجماره لحديث ولا يتمسح من الخلاء بيمينه وحديث التحريم

وهذا هو الاظهر لا يجوز يتمسح من الخلاء بيمينه هذا هو الظاهر. وقوله واستنجاؤه - [00:31:31](#)

واستجماره فرق بين الاستنجاء والاستجواب. استنجاء يكون بالماء ابواب الاحجار لكن لانه من النجو والنجو هو قطع الاداء هو يكون

بالماء اتم تقدم من النجوة او من النجوى النجوى والقطع - [00:31:55](#)

والنجوة هي المكان المرتفع لان الذي يقضي حاجته يكونوا في يعني يستتروا بشيء وهو النجوى والكثير من نحو ذلك او انه يزيل

الاذى ويقطعه قال واستنجاؤه واستجماره او استجماره يكون ماذا - [00:32:14](#)

الجمار وهي الاحجار. في هذه الحال آآ يقول رحمه الله لا يستنجي ولا يستجمر بيمينه يعني انه يكون بشماله شماله وليس  
المعنى انه يتلطح بالنجاسة وشماله يكون بالاحجار او بعد تحقيق النجاسة - [00:32:34](#)  
بالاحجار يكون بالماء بشماله. جميل. واستقبال النيرين واستقبال النيرين. النيران الشمس والقمر. هم. يقول يكره وهذا في الحقيقة له  
اه علاقة بين الناس التي بعدها لكن وصلت بعدها هي طويلة ويمكن ما يمكن ما يمكن نأخذها. صحيح. اه لكن اشير اليها لانها هي  
مختصرة هذه. ونص على العلماء - [00:32:58](#)  
استغربت النيرين يا شيخنا اهلين في حالة الغروب ولا في حالة لا استقبال النيرين يعني في حالة وجودهما الشمس نهارا والقمر ليلا  
ليلا هو هم قالوا واستقبال ناويين يكره كثير من العلم - [00:33:23](#)  
وهذي الكرة في الحقيقة لها دليل عليها. يقول القيم رحمه الله في مثل دار الساعده ولا اصل لهذه الشرع. اها وكذلك بل الشرع دل  
على عدم صحتها. النبي عليه يقول لا استقبال القبلة بغائط. ايش قال؟ ولكن - [00:33:47](#)  
شرقوا او غربوا خطاب لمن لاهل المدينة. مم. المدينة قبلتهم الى الجنوب كذلك الذين يقابلونهم على القبلة الاخرى جهة الشمال اه  
كذلك من تكون قبلته الى الغرب او الى الشرق يقال - [00:34:06](#)  
الى جهة الشمال او الى جهة الجنوب وقول النبي عليه ولكن شرقوا وغربوا اذا كان الانسان اه يشرق ويغرب اما يستقبل الشمس واما  
ان يستقبل الشمس في اول النهار او يستقو الشمس في اخر النهار - [00:34:26](#)  
وكذلك اذا كان في الليل يكون استقبال مثلا للقمر بحسب وجوده في السماء المقصود انه يدل على خلاف هذا وانه لا بأس بذلك ثم  
الاصل براءة الذمة سلامتها من التكليف - [00:34:47](#)  
كيف يقال انه لا يجوز ان يستقبل النيارين بما استدلوهم استدلوا باثر يروى رواه حكيم الترمذي هذا محمد عليه الترمذي وهذا  
اختلفوا فيه لكن له كتاب اسمه النوادر او نوادر الاصول يروي بالاسانيد في بعضها - [00:35:06](#)  
فلما تبعته لكن اظن اني هو يرويها بالاسانيد بل هذا الحديث رواه باسناد باسناد وهذا الحديث رواه في رواية عباد ابن كثير العبد  
ومما وظعه عباد هذا متهم حديث باطن لا يصح - [00:35:32](#)  
قالوا ان الحديث فيه انه نهى عن لان اسماء الله مكتوبة عليهما او قال فيهما. اسمع الله هذا حديث باطل لا يصح هذا يشبهه مثلا بعض  
الوظاعين الذين يعني احيانا - [00:35:55](#)  
يأتي بحث مسألة مثلا فيعوزه الدليل مباشرة جاهز الاسناد والحديث والعياذ بالله. الله المستعان. لا يزرعه شيء ولا يردعه شيء والعياذ  
بالله. يعني وهذا واقع لبعض الوظاعين. وبغظهم زنادقة لكني هذا حال رجل والله اعلم يعني ما اتبعت ترجمته هو عبادي كثير معروف  
هذا لكن هو حاله متروك او متهم فالمقصود حديث لا - [00:36:10](#)  
من هذا الطريق وانه لا اصل له. كما قال القيم لا اصل له الشريعة. بل اش دلت على خلافه. وانه لا بأس. والانسان حينما لا يتجه كما  
يأتينا ان شاء الله - [00:36:39](#)  
الى جهة القبلة حلاقة قضاء الحاجة اذا انحرف مثلا فاذا انحرف مثلا عن الى جهة الشرق او جهة الغرب لا بد ان يستقبل احد النيرين  
اه او يستقبل الشمس مثلا في اول النهار او في اخر النهار. والله اعلم. اه يسأل احد الاخوة يا شيخنا يقول استعمال - [00:36:51](#)  
اليمين اه عند الحاجة اه اليها في اه هذا الباب. لا بأس الاستعمال للحاجة لكن بدون مباشرة او يمشك مثلا الفرج. لا بأس يستعين  
باليمين. الانسان في الغالب حين يتوضأ وخاصة ان يكون معه الماء - [00:37:14](#)  
ويريد ان يغسل الاذى اذا كان يستعمل مثلا الماء آآ فانه يأخذ ما بيمينه آآ يعني يأخذ الماء فيضعه مثلا بشماله مثلا يعني يستعينوا بها  
كذلك مثلا اذا كان مثلا بالشطة مثلا يزيل الاذى مثلا يكون بشماله - [00:37:35](#)  
نكونو مثلا بشماله مثلا حتى اه يعني المقصود انه يكون اه ازالة الاذى بالشمال. يكون ازالة الاذى وهو لكن في مسألة الماء قالوا نشأت  
الماء قالوا لا بأس ان يستعين بيمينه ووسعوا اما مسألة اذا كان بحجر - [00:38:03](#)  
فانه يكون امساك بالشمال اما شاة الماء فانها عندهم اوسع وهو لكن بدون ان يباشر الموضع يباشر الموضع وعلى كل حال اليسار هي

التي وايضا هنا مسألة وبحث عنها ان شاء الله حتى تستكملوا مسألة - 00:38:24

يعني اه هل ما ذكروه مثلا انه في الماء لا بأس ان يستعيدون بدون مباشرة هل يدخل في هذا مثلا اخذ اناء الاناء الماء مثلا باليمين  
وصبه على موضع الاذى هذه لا ادري عنها وان كان ظاهر كلام بعض اهل العلم انه في باب ما قالوا انه قد يحتاج الى مثل هذا وتحتاج  
الى مراجعة ولعل - 00:38:44

نعم ابو بدور يسأل يا شيخنا يقول مباشرة القبل او الدبر اجلكم الله المشاهدين حائل كالقفزات وغيرها المقصود باليمين هذا لا هذا  
دائر بين الكراهة والتحريم اذا كان باليمين لا - 00:39:09

لا يباشر القبول لانه يكون جعل القفاز هو الالة ولهذا لو كان معه حجر واراد ان يزيل الاذى بالحجرها ومسح بيمينه يمين ما يصيبه  
شي فان ظاهر الحديث ما يجوز - 00:39:29

ما يجوز. اما بالشمال الامر في هذا اوسع بالشمال ولكن لا يتكلف الانسان قفازه ما الحل يتكلف؟ صح اما ان يكون بالماء مثلا لكن حين  
آآ يكون الانسان مثلا في في موطن ليس عنده الا قفزات - 00:39:47

مثلا وهو محتاج الى تخفيف الاذى يحتاج الى الازالة مذهب القفزات ثم بعد ذلك يزيل البقية بالماء هذا لا بأس به الاخ عبد الرزاق  
يسأل ايضا يا شيخنا يقول اجراء مكالمة اضطرارية انا والله ما ادري ايش المكالمة الاضطرارية داخل دورات المياه آآ هل آآ -

00:40:02

ورد فيه نهي هو مسألة الكلام تقدم الاشارة اليها. مهم. تقدم اشارة اليها وان كثير من اهل العلم يرى ان مجرد الكلام مكروه ليس محرم  
اذا كان بغير ذكر الله - 00:40:22

ذكر الله مطلقا حتى ولو كان على حال الخلاء. لكن يختلف اذا كان على حال الخلا اشد منه اذا كان قد فرغه موجودا بعض الناس  
يكون في موضع الخلاء ثم فرغ ثم تكون هناك مغسلة للوضوء يتوضأ وهو في الخلاء مثلا - 00:40:37

او مثلا يكمل نظافته اه في موضع اخر في موضع الخلا يتكلم فاذا كانت مكالمة ضرورية فلا بأس لمعاتش وثبت في الصحيحين من  
حديث آآ حديث مهانة ان النبي عليه اغتسل يوم الفتح وانها سلمت عليه وانه رد عليها وهذا في حال الاغتسال - 00:40:52

هذا في حال الاغتسال لما كان يعصي رأسه قال مرحبا بام هذا لكن ليس في حال في موضع خلا او موضع قضاء حاجة. ويبين ان  
جنس الكلام ولو كان الانسان مثلا في حالة طهارة لا بأس به - 00:41:12

ولعلها ايضا في هذه المسألة مسألة الخلاء هي من هذا الباب اذا كانت ضرورة هذه لا اشكال. مهم. اذا كانت ضرورة لا اشكال وكذلك اذا  
كان حاجة. اما اذا لم يكن ضرور - 00:41:28

حاجة بعض الناس يدخل خلاها مثلا يصير يحلل المكالمات والوسائل كتابات يعني ما هذا ايضا هذا غريب هذا احد الاخوات تسأل  
تقول تصفح الجوال فقط لمجرد التصفح كتصفح الواتساب وبعض مواقع التواصل الاجتماعي او مشاهدة - 00:41:38

بعض المقاطع انا ما ادري كيف هل المزاج في الحقيقة حتى هذا ابتلاء هذا بلوى يعني اذا كان لا يصبر عنه والعياذ بالله في حال  
اجل كيف هو اذا خرج - 00:41:54

الانسان يعني اذا كان يصل الى هذه الحال حتى لا ينقطع عنه في موضع الخلاء هذه مصيبة يسأل الله من السلامة والعافية. امين.  
نحن يعني وهذا المقصود انه اه البحث يدور فيه على ما تقدم من جنس الكلام الذي يقال - 00:42:08

لكن الامر اكبر من جهة ان هذا الكلام انه على هذه الصفة يشير الى انه قد شغل قلبه حتى في مثل هذه الحال فهو لا ينقطع عنه ولا  
يسمع عنه - 00:42:25

ولا حول ولا قوة الا بالله. نستكمل اسئلة نستكمل بحث جديد. اه ابو طالب اه ايضا اه اه يبدو ان اشرنا الى هذه يقول اه هناك اخبار  
واحاديث ان اه دورات المياه والحشوش تعتبر مواطن اه - 00:42:40

للجن فهل هي مواطن للجن او غير المسلمين والله ما ادري والله الله اعلم. المقصود ان النبي عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة  
والسلام. حزين الارقم عند ابي داود والترمذي واحمد وغيرهما. ان هذه - 00:43:00



محتضرة مهم. نعم. ان هذه الحشوش واذا دخل يقول بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث. انها للحشوش اما مسألة الجن هذا سؤال هذا يعني لطيف في لطافة يعني وهي مسألة هل هو للجن مثلاً معنى الشياطين آ - [00:43:15](#) والنبي قال ان هذه الحشوش محتضرة واهل العموم لكن مسألة من يسكنها الله اعلم ونحن لا لم نكلف بمعرفة من يسكنها. انما هي لا شك انها مواضع للاذى. قد يقال والله اعلم انه اذا كانت مواضع - [00:43:40](#)

هي الوضع اذية ومواضع للاذى وان الذي ومن يقصدها يكون مؤذيا اما من كفارهم او من وان سائر يعني الجن غيرهم يكون في اماكن اخرى في البرية وما اشبه ذلك يعني - [00:43:58](#)

بحسب ما آ يعني هي لهم وسخر لهم في هذا الكون فالله اعلم لكن هذه المسألة لعلها تراجع ان شاء الله انا علم تام. احسن الله اليكم. نعم. حامد يسأل شيخنا يقول هل هناك حدود معينة للتجرد من اللباس داخل دورات المياه؟ نعم - [00:44:19](#)

يتجرد بقدر الحاجة يعني انسان هو في موضع الخلا بعض الناس وان كان يكشف سوءته اه وهو يعني اشد العورة وهي العورة مغلظة لكن مع ذلك ينبغي ان يكون عليه لباسا - [00:44:38](#)

اولا لانه اذا تجرد تماما يكون مكته في التجرد وكشف العورة اكثر من مكته اذا كانت ثيابه عليه لانه تجرد منها ولانه بعد ذلك يريد ان يلبسها ولا شك انه - [00:44:57](#)

آ يقوم عاريا ويلبس ثيابه وهذا سبب لتسلط الجن على الشياطين عليه يعني اعظم في تسلط الشياطين عليه في هذه الحال وان الجواز في هذا او ان الحج في هذا كما تقدم بقدر الحاجة. والاصل ان العورة مني عن كشفها - [00:45:19](#)

ثم هو اذا كانت عليه ثيابه هو في الحقيقة يغطي بدنه ويستتر بدنه والحياة مشروع في هذا الموطن يعني هذا الموطن مع انه موطن يعني كما تقدم موضع لكشف العورة - [00:45:41](#)

الا ان الحياء فيه من اعظم ما يكون. واذا جاءت الاداب هذه مع انها هي اداب لحصول التنزه وايضا معي الحذر من اذى الشياطين الا انه يقتدر بالحياء من الله - [00:45:58](#)

صح عن اه ابي بكر الصديق رضي الله عنه باسناد صحيح عن ابن شبيبة انه قال يا ايها الناس استحيوا من الله حق الحياء فاني ادخل الخلاء فاغطي رأسي حياء من الله. الله. اغطي رأسي حياء من الله. هذا رواه ابن ابي شبيب عن ابي سند صحيح - [00:46:17](#)

وجاء عن ابي موسى ايضا اني اغتسل واحني ظهري حياء من الله لكن هل هذا مشروع؟ المذهب يقولون يشرع تغطية الرأس عند دخول الخلاء احتجوا بحديث رواه البيهقي بريق محمد يونس الكديمي ان النبي عليه الصلاة كان يغطي رأسه في حال الجماع وعند الخلاء وهذا حديث لا يصح - [00:46:41](#)

من طريق محمد يونس كديمي وهذا متهم لكن ثبت عن ابي بكر الصديق هل هو سنة؟ الله اعلم الله اعلم يعني بعض اهل العلم يرى ان هذا سنة من جهة انه ثبت عن ابي بكر والنبي قال عليكم سنة سنن الخلفاء الراشدين المهديين الحديث قالوا ان هذا من سنة بكر وان ما جاء في السنة قد يؤيده ويشهد - [00:47:03](#)

من جهة الاداب العامة في حال دخول الخلاء وان هذا يعود الى حياة الانسان وانه في هذه الحال كما تقدم حاله حال تذكر حالة وضعفه وهذا يقود الى الحياء من الله. الحياء من الله. آ فلماذا هذه اداب عظيمة. آ كما تنافي - [00:47:26](#)

بعض يعني حال من يعني يجلس في مكان الخلاء يكشف عورته يتجردها من التجرد او مصفح الجوال نحو ذلك. نعم. احسن الله اليكم. اه ايمن يسأل شيخنا يقول اه في حالة ثبوت سنية اه ذكر الله او قول بسم الله عند الوضوء - [00:47:46](#)

فهل آ يشرع ذكرها داخل دورة المياه اذا كانت الغسالة التي سيتوضأ فيها داخل دورات المياه؟ اولاً كانت غسالة داخل دورة المياه في هذه الواجب عليه ان يذكر الله ان يسمى قبل دخوله - [00:48:06](#)

يتوضأ مباشرة يدخل سمي بنية بالوضوء هذا عند من قال بوجوبه احمد رحمه الله. هم. قال بوجوبه. قالوا نسي وجب عليه ان يذكر الله داخل الخلاء لانه واجب وكان ذكر الله عندهم - [00:48:25](#)

في هذا الموطن يعني ليس على خلائه يعني عند المغسلة مكروه ما دام ان هذا مكروه وهذا واجب تزول الكراهة لي ان هذا واجب

عليه. وعلى القول بعدم الوجوب وهذا اظهر - 00:48:44

بل قال بعضهم لعل قول ابن الخطاب رحمه الله انه شرط وفي الحقيقة الذين قالوا بانه شرط قولهم اقوى لو صح الحديث هذا مما

يبين ضعف الحديث. يعني لو صح الحديث - 00:49:01

ظاهره انه شرط ليس واجب والقول بالشرطية منافي عند النظر والبحث والاخبار عن النبي عليه السلام جاءت اخبار متواترة عنه في صفة الوضوء وصفة الوضوء المستحب وتكرار الوضوء ولم ينقل في شيء من حديث صحيحة المعروفة المشهورة ذكر البسملة

فكيف يكون شيئا واجبا او - 00:49:17

اه مش شرط كما هو الحديث وقال به بعض العلماء ومع ذلك لم يعرف في الاحاديث الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام غاية ما

يقال ان قد يقال انه مسنون الله اعلم. وورد في حديث عند النسائي جيد - 00:49:40

من حديث انس عن النبي عليه الصلاة والسلام في في لما كان في احد غزواته وقل الماء ثم جيء بماء يسير فوضع يده فيه فقال توضحوا بسم الله قالوا توضحوا بسم الله فقال بعض العلماء هذا يدل على لكن هذا المستصحبين اسم الله وبركة الاسم بركة اسم الله

سبحانه وتعالى - 00:49:56

ولهذا اظهر والله اعلم اه يعني ان قيل بالوجوب فانه عليه ان يقوله وان لم يقل بلجوء فلا يقوله لكن ان كان خارج الخلاء واحتاطوا

ذكره على هذا القول فلا بأس به آ اسماء يا شيخنا تسأل تقول آ من خالف ودخل آ الى دورة المياه - 00:50:16

باليمين فهل يشرع في حقه ان يعود مرة اخرى ويدخل باليسار؟ الله اعلم. اللي يظهر والله اعلم ما دام انه دخل فات حصل الدخول

الان. مهم. فاتن مم. لان هذا الدخول - 00:50:38

ان هذه السنية سنين الدخول تكون عند دخوله فاذا دخل نسي مثلا ودخل بيمينه دخل بيمينه خروجه لا يحصل ايده. لكن الحمد لله

ما دام ان من يفعل هذا الشيء هو من عادته انه يبدأ باليمين اي بالشمال عند الدخول - 00:50:53

والشمال عند واليمين عند الخروج نسيان لا يفوت له السنة فالسنة حاصلة في حق آ من جهة ما هو عليه ربنا لا تؤاخذين نسينا

واخطأنا هذا لو كان في الواجبات فكيف بمثل هذه السنة - 00:51:10

فهم انه يحصل لهما ارادا. الحمد لله. شكر الله لكم شيخنا الحبيب المشاركة معنا في هذه الحلقة الطيبة الثرية المباركة. بارك الله جزاك

الله خير بارك الله فيك. شكرا لكم انتم مشاهدينا الكرام على طيب المتابعة لنا في هذا اللقاء الطيب المبارك يجمعنا لقاء غدا باذن الله

عز وجل. الى ذلك الموعد. استودعكم الله - 00:51:23

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:51:43